

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ. د. بن علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ. د. بن علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

جامعة حسنية بن بوعلي الشلف، الجزائر

Hakim.berradia@gmail.com

Abstract

This study aims to determine the role of disclosure in accordance issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions in activating the governance, and the study concluded that the governance of good corporate system needs a certain level of disclosure and transparency of financial information and that's what meets its disclosure requirements in accordance with Islamic accounting standards. But not mandatory application of these standards in the Islamic financial institutions may result in differences in the amount and methods of disclosure of financial information.

Key words: accounting disclosure, Islamic accounting standards, corporate governance Banking.

الملخص

تهدف هذه الدراسة لمعرفة ما إذا كانت بنود الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية تكفي بمتطلبات المبدأ الخامس للحوكمة وهو الإفصاح والشفافية، أم أن هناك حاجة لتعديل أو تبني معايير وقوانين أخرى لإلزام المؤسسات المالية الإسلامية بإفصاحات أخرى لتفعيل الحوكمة بها.

وخلصت الدراسة إلى أن نظام حوكمة الشركات الجيد يحتاج إلى مستوى معين من الإفصاح والشفافية عن المعلومات المالية وهذا ما تفي به متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية. لكن عدم إلزامية تطبيق هذه المعايير في المؤسسات المالية الإسلامية قد ينتج عنه اختلاف في كمية وطرق الإفصاح عن المعلومة المالية.

الكلمات المفتاح: الإفصاح المحاسبي، معايير المحاسبة

الإسلامية، الحوكمة المصرفية.

مقدمة

يعتبر الإفصاح المحاسبي أمراً مطلوباً لكفاءة تكوين رأس المال والسيولة في الأسواق والمؤسسات المالية. وكلما ازدادت درجة الشفافية والإفصاح كلما زادت درجة الإحساس بالمساواة أو العدالة التي يعتقد المستثمرون بوجودها في تلك الأسواق، وكلما ازدادت أيضاً درجة ترحيب أولئك المستثمرين بتقدم رؤوس الأموال. كما يعد من أهم ركائز حوكمة المؤسسات لأهميته القصوى في تمكين إدارة الشركة من تحقيق التوازن المستهدف بين مصالح جميع الفئات ذات العلاقة بأداء المؤسسات. لذا أولت الهيئات الدولية وقوانين المؤسسات وأسواق المال والتعليمات الصادرة عنها أهمية بالغة للإفصاح والشفافية.

ومن بين الهيئات التي تدعم المؤسسات المالية الإسلامية والحوكمة بها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، إذ مجموعة من المعايير المحاسبية بهدف تنظيم المعلومة المحاسبية والمالية والإفصاح عنها بطريقة عادلة، وذلك بما يتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبما يلائم البيئة التي تنشأ فيها تلك المؤسسات المالية، وينمي ثقة مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات التي تصدر عنها وتشجعهم على الاستثمار والإيداع لديها.

إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث في السؤال الرئيس التالي: إلى أي مدى تساهم متطلبات الإفصاح وفق معايير

المحاسبة الإسلامية في دعم مبادئ الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية؟

ومن هذا السؤال الرئيس تم طرح الأسئلة الفرعية الآتية:

- فيما تتمثل العوامل المؤثرة في الإفصاح المحاسبي؟
- هل تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية إلى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات؟
- كيف يساهم الإفصاح المحاسبي في تفعيل ودعم مبادئ حوكمة المؤسسات المالية؟

أهمية البحث

- حاجة المؤسسات المالية الإسلامية إلى تطبيقات الحوكمة بما يتلاءم مع طبيعة عملها والرقابة المفروضة عليها.
- تميز المؤسسات المالية الإسلامية ببعض العمليات المالية الإسلامية عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية بتوجب الإفصاح عنها.
- وجود معايير محاسبية ورقابية تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومبادئ مجلس الخدمات المالية الإسلامية وغيرها، من شأنها دعم تطبيقات الحوكمة.
- دور الإفصاح المحاسبي والشفافية وفق المعايير الإسلامية في تعزيز فعالية السوق المالية الإسلامية.

الدراسات السابقة

1-دراسة (محمد فرحات ومحمد امين قائد:2014) تحت عنوان: الحوكمة وتطبيقاتها في المصارف اليمينية: دراسة تطبيقية، تناولت الدراسة مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية وقياس مدى تطبيق تلك المبادئ في المصارف الإسلامية اليمينية، وخلصت الدراسة إلى أن مستوى تطبيق المصارف الإسلامية اليمينية لمبادئ الحوكمة وقواعدها هو مستوى متوسط، مع ملاحظة أن هناك قصوراً في الجوانب يتمثل في عدم توفر متطلبات الإفصاح والشفافية بالنسبة للعمليات المالية الإسلامية التي تتميز بها المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية.

2-دراسة (Wael Moustafa Hassan :2009) تحت عنوان: Corporate Governance and Performance of Financial Institutions in Pakistan: A Comparison between Conventional and Islamic Banks in Pakistan ، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العوامل التي تؤثر على مؤشر حوكمة الشركات في البنوك الإسلامية والتقليدية، وخلص الباحث فيها وجود فرق كبير بين البنوك

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

الإسلامية والتقليدية فيما يتعلق بالهيئات الرقابية والتدقيق، وإلى أن أهم عامل يؤثر في حوكمة البنوك الإسلامية هو الهيئات الإشرافية، أما في حوكمة البنوك التقليدية هو الإفصاح والتدقيق المحاسبي.

3- دراسة (مشعل عبد الباري: 2008) تحت عنوان "دور المعايير الشرعية والمحاسبية في توجيه وتنظيم المصرفية الإسلامية". هدفت الدراسة إلى اكتشاف الدور المتوقع والمنشود من المعايير الشرعية والمحاسبية في تنظيم وتوجيه العمل المصرفي الإسلامي، من خلال طبيعة المعايير من حيث المرجعيات وتنميط التطبيقات، ومن ثم تحديد آثارها على نظم الرقابة والتدقيق في المصارف الإسلامية. خلصت الدراسة إلى أن اعتماد قرارات هيئات الرقابة الشرعية نشأ عنها عنصر جديد في المنافسة بين المؤسسات المالية الإسلامية لا يتعلق بجودة المنتج بل في كونه مجاز من طرف الهيئات الرقابية الإسلامية.

4- دراسة (رولا كاسر لايقة: 2007) تحت عنوان: "القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها ترشيد قرارات الاستثمار - دراسة حالة المديرية العامة للمصرف التجاري السوري -" قامت الباحثة من خلال هذه الدراسة بتوضيح أهمية التقارير المالية في اتخاذ القرارات على المستوى الداخلي والخارجي للمصرف، إلى جانب دراسة مستوى التزامه بشر القوائم المالية المطلوبة والحكم على درجة الإفصاح فيها من خلال الاعتماد على ما جاء في المعيار رقم 30 الخاص بالمصارف والمؤسسات المالية المشابهة، لإثبات قصور تلك القوائم المالية المنشورة من قبل المصرف وعدم فعاليتها ومن ثم ضرورة إعدادها بمراعاة متطلبات الإفصاح التي جاء بها معيار المحاسبة الدولية رقم 30.

المحور الأول: مدخل إلى الإفصاح المحاسبي

الفرع الأول: تعريف الإفصاح المحاسبي ومقوماته

لا يوجد تعريف واضح ومتفق عليه للإفصاح، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الإفصاح المحاسبي له مفهوم متغير، يختلف من بيئة لأخرى، بل يختلف في البيئة الواحدة من وقت لآخر، نظراً لتأثره بالعوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك من العوامل الأخرى، ولعل أهم تعاريف الإفصاح المحاسبي ما يلي:

التعريف الأول: يعني شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية¹.

التعريف الثاني: عرف الإفصاح المحاسبي أيضاً بأنه البيان والإيضاح عن المركز المالي ونتائج النشاط والمعلومات الإيضاحية الأخرى للأطراف المستفيدة سواء الداخلية أو الخارجية وذلك دون تدليس أو إخفاء أو غش لمعلومة من المعلومات التي تم الأطراف ذوي المصلحة².

التعريف الثالث: الإفصاح المحاسبي هو بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مقر الاستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف للمعلومات ممن يعلمها لمن لا يعلمها³.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعوز

ركزت التعاريف السابقة على ضرورة إظهار المعلومات بشكل يعكس حقيقة وضع المنشأة دون تدليس أو إخفاء، بحيث يستطيع مستخدم هذه المعلومات الاعتماد عليها في اتخاذ القرار السليم، إلا أنها اختلفت فيما بينها حول كمية ومقدار المعلومات المقدمة إلى مستخدميها، والمستفيدون من القوائم المالية على اختلاف مستوياتهم الثقافي والاقتصادي والمحاسبي يتميزون بتفاوت قدراتهم في معالجة هذه المعلومات.

هذا ويرتكز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية على خمسة مقومات هي:

- تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية
- تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية
- تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها: تتمثل المعلومات المحاسبية التي
- تحديد أساليب وأدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية
- توقيت الإفصاح عن البيانات المالية

الفرع الثاني: أنواع الإفصاح المحاسبي

أولاً: الإفصاح الكامل: أي أن يشمل الإفصاح كافة المعلومات المحاسبية المتوفرة، مما يعني إظهار معلومات بكميات كبيرة، وهذا قد يؤدي إلى إغراق مستخدمي القوائم المالية بمعلومات قد لا يكون هناك حاجة إليها.⁴

ثانياً: الإفصاح العادل: يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح مصلحة فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن.⁵

ثالثاً: الإفصاح الكافي: يعتبر الإفصاح الكافي من أكثر المعلومات استخداماً وهو يشير إلى الحد الأدنى من المعلومات الذي يلزم عنه، كي تكون القوائم المالية غير مظلمة، أي يتضمن هذا النوع الإفصاح عن الحد الأدنى من المعلومات المحاسبية المطلوبة من قبل مستخدمي القوائم المالية.⁶

رابعاً: الإفصاح الملائم: هو الإفصاح الملائم لحاجة مستخدمي البيانات وظروف المؤسسة وطبيعتها.⁷

خامساً: الإفصاح الوقائي: ويعني أن التقارير المالية يجب أن يتم الإفصاح فيها عن كل ما يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن، ويهدف هذا الإفصاح إلى حماية المجتمع المالي بصفته خاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات المحاسبية.

الفرع الثالث: العوامل المؤثرة على عملية الإفصاح.

من أهم المحددات الرئيسية المؤثرة على نوعية وحجم الإفصاح بالقوائم المالية ما يلي⁸:

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

١. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

أولاً: نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم: ينبغي إعطاء اهتمام خاص بالقوائم المالية لتلبية احتياجات المستخدمين الرئيسيين والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة في ذلك، ولا شك أن نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم تختلف من دولة لأخرى باختلاف طبيعة ونوعية النظام الاقتصادي والسياسي السائد، هذا ويبقى مجال الإفصاح بالقوائم المالية قيد التطور والانتعاش حيث مازالت تكتسيه العديد من المشاكل نتيجة لتوسع قاعدة المستخدمين لتلك القوائم، وارتفاع عددهم ومطالبهم المتزايدة التي من الصعب تحديدها، بالإضافة إلى عدم وجود إطار نظري متفق عليه يحكم عملية توسيع قاعدة الإفصاح ومجاله بالقوائم المالية.

ثانياً: الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح: تختلف الجهات المنظمة والمسؤولة عن تطوير وتنظيم وإصدار معايير الإفصاح باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المتبنى بكل دولة، فالدول التي تتبع المدخل القانوني للتنظيم المحاسبي تعتبر خطة المحاسبة الوطنية لديها المصدر المهم للوائح المحاسبية، وهي تدار بواسطة المجلس الوطني الذي يتبع الحكومة، في حين الدول التي تتبع مدخل التنظيم الذاتي فتلعب بها المنظمات المهنية وهيئات تبادل الأوراق المالية دوراً مهماً في تحديد درجة الإفصاح ومعاييرها، هذا وبالعديد من الدول خاصة النامية منها، غالباً ما تكون الأطراف المؤثرة على عمليات الإفصاح مزيج من المنظمات المهنية والحكومية من خلال القوانين واللوائح.

ثالثاً: تحديد أساليب وأدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية: يوجد العديد من وسائل وطرق الإفصاح المحاسبي والتي يمكن أن تساعد مستخدمي المعلومات على فهمه واتخاذ القرار الصحيح. وتتوقف المفاضلة بين طريقة وأخرى على طبيعة المعلومات المطلوبة وأهميتها النسبية وفيما يلي أكثر هذه الطرق شيوعاً في الاستخدام:

- الإفصاح من خلال القوائم المالية.
- الملاحظات الهامشية.
- الملاحق.
- التوضيح بالأقواس.
- تقرير مراجع الحسابات.
- تقرير هيئة الرقابة الشرعية.

الفرع الرابع: أهمية الإفصاح في المصارف

تتبع أهمية الإفصاح المحاسبي للمصارف من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع، باعتباره الوسيط بين المدخرين والمستثمرين وارتباطه الوثيق بتنمية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه علي الحفاظ علي الثقة بالنظام النقدي، وكذلك فإن الإفصاح في المصارف يعتبر أحد المؤشرات الرئيسية للحكم علي مدى سلامة الوضع

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعروز

المالي للمصرف وعدم قيام المصارف بالإفصاح عن تقاريرها المالية وأدائها بالدرجة الكافية لتلبية احتياجات الأطراف الخارجية أحد الأسباب الرئيسية والهامة في حدوث صعوبات ومشاكل للعديد من اقتصاديات دول العالم وعلى سبيل المثال الأزمة التي واجهتها دول النور الآسيوية في العقد الأخير من هذا القرن العشرين. كما ترجع أهميته أيضا بالمصارف إلى ما يعرف بالهرم السلطوي المقلوب للنظام المصرفي من قاعدة ضيقة من رؤوس أموال المصارف بالمقارنة بالودائع، بحيث لا تكاد تؤمن البنية الأساسية لهذه المصارف، وامتنياز تعبئة موارد هائلة من خلال الودائع يؤمن للمصارف التقليدية القدرة على امتلاك سلطة اقتصادية وسياسية هائلة، بحيث نستطيع القول أن المصارف أهم مراكز السيطرة في النظام الرأسمالي⁹، فهذه المصارف عن طريق رأسمالها من الممكن أن تجذب أموالا وودائع لتوظيفها تبلغ أضعاف رأس المال لهذه المصارف، وعلى سبيل المثال تجذب المساهمين في جميع المصارف التجارية بالولايات المتحدة الأمريكية يمتلكون أسهما تبلغ قيمتها الاسمية 23.8 بليون دولار، يضاف إليها الفائض والأرباح غير الموزعة والاحتياطيات والتي تبلغ 94.8 بليون دولار ولكنهم يتحكمون بمجملة وودائع تبلغ 1963.3 بليون دولار في عام 1980 وبهذا لا تعدى نسبة حقوق الملكية للودائع عن 7%، وطبقا لدراسة 100 أكبر مصرف في تسع بلدان، أجزتها شركة بانكينج اناليسيس لميتيد كانت في عام 1981 كانت نسبة رأس المال إلى الأصول 6% في المصارف البريطانية و 3% في المصارف الألمانية و 2% في المصارف اليابانية و 2% في المصارف الفرنسية¹⁰.

أما في المصارف الإسلامية فالمشاركة وامتصاص المخاطر مظهر واحد للمصرفية الإسلامية، وهي نقطة الاختلاف الرئيسية بين أنواع المصارف، فبينما هي في المصارف التقليدية مضمونة العائد ورأس المال عكس المصارف الإسلامية ومن ثم لا بد أن تختلف معايير كفاءة رأس المال وتقدير المخاطر. لذا تبرز أهمية الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية عن غيرها من المؤسسات الأخرى ويرجع ذلك إلى:

- 1- يعتبر الإفصاح في المصارف أحد المؤشرات الرئيسية للحكم على مدى سلامة الوضع المالي للمصرف.
- 2- ما يعرف بالهرم السلطوي المقلوب للنظام المصرفي والذي ينشأ من قاعدة ضيقة من رؤوس أموال المصارف بالمقارنة بالودائع والالتزامات التي على المصرف، والتي لا تزيد في أفضل الأحوال عن 10%.
- 3- حاجة المصارف الإسلامية بالمقارنة بالمصارف التقليدية الأخرى إلى الوضوح والشفافية من حيث كمية ونوعية وتوقيت المعلومات التي يفصح عنها للأسباب التالية:

- ✓ العائد متغير وفق أحوال الربح أو الخسارة.
- ✓ رأس المال عرضة أيضا للربح والخسارة حسب نتيجة الأعمال.
- ✓ ضرورة معرفة المستخدمين مدى التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية.

المحور الثاني: الحوكمة وتطبيقاتها في المؤسسات المصرفية الإسلامية

الفرع الأول: دور الحوكمة في البنوك

من المعلوم أن وجود نظام مصرفي سليم يُعدُّ أحد الركائز الأساسية لسلامة عمل سوق الأوراق المالية وقطاع الشركات؛ حيث يوفر القطاع المصرفي الائتمان والسيولة اللازمة لعمليات الشركة ونموها، كما أن القطاع المصرفي السليم هو أحد أهم المؤسسات التي تسهم في بناء الإطار المؤسسي لحكومية الشركات.

أولاً: لماذا تختلف الحوكمة في البنوك عن الحوكمة في غير المؤسسات المالية

للبنوك مجموعة من الخصائص التي تميزها عن بقية المؤسسات غير المالية والتي تتطلب ضرورة وجود تحليل خاص لهيكل الحوكمة المصرفية وأهمها:

- 1- البنوك لديها العديد من أصحاب المصلحة أكثر من المؤسسات غير المالية.
- 2- البنوك التجارية تعمل في محيط غير شفاف ومعقد، ويمكن أن يتحول بسرعة إلى حد ما¹¹.
- 3- إن البنوك بصفة عامة أكثر عرضة للتضارب وعدم تماثل المعلومات بين مدراء المصارف من جهة والمساهمين و المودعين من جهة أخرى.
- 4- إن ما يميز البنوك عن المؤسسات غير المالية هو هيكل رأس المال الذي ينفرد بخاصيتين هما:¹²
 - أن نسبة رأس المال الممتلك في البنوك التجارية تشكل نسبة ضئيلة في مجموع مصادر التمويل المتاح للبنوك إذا ما قورنت بالمؤسسات الأخرى.
 - القسم الأكبر من ودائع البنوك تكون قصيرة الأجل على شكل ودائع تحت الطلب، وأن هذه الودائع توظف في شكل قروض خطيرة طويلة الأجل مثل القروض العقارية.

ثانياً: دور البنوك في تطبيق وتعزيز مبادئ حوكمة المؤسسات

من المعلوم أن وجود نظام مصرفي سليم يعتبر أحد الركائز الأساسية لسلامة عمل سوق الأوراق المالية وقطاع الشركات. حيث يوفر القطاع المصرفي الائتمان والسيولة اللازمة لعمليات الشركة ونموها. كما أن القطاع المصرفي السليم هو أحد أهم المؤسسات التي تسهم في بناء الإطار المؤسسي لحوكمة الشركات.

إن اهتمام البنوك بقضايا حوكمة الشركات وتوفير الممارسات السليمة لها عند اتخاذ القرار بمنح الائتمان للعملاء هو المدخل الأساسي لتحفيز الشركات على تطبيق وتبني مفاهيم الحوكمة، بحيث يكون توفر ممارسات سليمة للحوكمة، عاملاً فاعلاً بالتجاهين:¹³ يتمثل الأول باعتبار الحوكمة إحدى أركان القرار الائتماني الأمر الذي يدفع المقترضين إلى الاهتمام بتبني الممارسات السليمة للحوكمة لتسهيل الحصول على الائتمان، أما الاتجاه الثاني فهو أن تتضمن أسعار الفوائد الممنوحة للعملاء مرونة ملموسة تجاه التزام العملاء

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

بالممارسات السليمة للحوكمة بحيث يفتتح العملاء بمجدوى الحوكمة ودورها في تسهيل الحصول على الائتمان بأسعار فائدة منخفضة.

الفرع الثاني: الحوكمة في البنوك الإسلامية

أولاً: لماذا الحوكمة في البنوك الإسلامية

1- سمعة الإسلام: لأنه إن لم يكن أداء المصارف الإسلامية حسناً، فإن من يعتقدون بأن النظام الإسلامي لا ينسجم مع العالم الحديث، قد يسعون إلى إدانة الإسلام على أنه وراء الأداء المتواضع للمصارف الإسلامية رغم أن الإسلام بريء من ذلك¹⁴.

2- نظرية الوكالة: والناجمة عن فصل الملكية أو التمويل عن الإدارة، وتبدو جلياً في المؤسسات المالية لكبر حجم المديونية بها. والمؤسسات المالية الإسلامية كذلك بها معضلة الوكالة، وخصوصاً في عقد المضاربة حيث يسعى المضارب لتوظيف الأموال التي يقدمها رب المال بكفاءة ومع ذلك قد تسول له نفسه إخفاء جزء من الأرباح على رب المال. وعليه يجب ضبط العلاقة بينهما وتأسيسها على العدل والأمانة والشفافية والمساءلة بهدف حماية مصالح أطراف الوكالة.

3- النمو والتوسع وحاجته للحوكمة: حيث يرى الباحثان محمد شابرا وحييب أحمد أنه من دون الإدارة المؤسسة الفعالية، "ربما لا يمكن تقوية المصارف الإسلامية حتى تستطيع التوسع بمعدلات أسرع، وأن تقوم بمهامها على الوجه المطلوب. وتزداد هذه الحاجة أكثر وأكثر كلما توسعت المؤسسات وازدادت مصاعبها تعقيداً"¹⁵.

4- حماية أصحاب الحقوق: يوجد العديد من المتعاملين وأصحاب الحقوق في المؤسسات المالية الإسلامية، لذا يجب حماية حقوقهم وتوفير العدل في المؤسسة من خلال دعم الشفافية والمساءلة والإفصاح. وخصوصاً أن المودعين في حسابات الاستثمار يشاركون في الأرباح والخسائر، فيجب حماية مصالحهم. عكس المودعين في المصارف التقليدية الذين تتعرض مصالحهم كذلك للخطر، لكن لا يلقون اهتمام كبير للحوكمة المؤسسية لوجود ضمان عن ودائعهم ويتلقون عليها عائد محدد مسبقاً.

ثانياً: **مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية:** تبني مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية ووثيقة لجنة بازل حول "تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية" وبنى عليهما مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة المالية الإسلامية تجاه أصحاب المصالح، فأصدر معياراً لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2006، تحت ما يسمى بـ "المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية"، وقد أُلزم

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

هذا المعيار المؤسسات المالية الإسلامية إما أن تؤكد التزامها بنصوص هذه المبادئ الإرشادية أو تعطى شرحاً واضحاً لأصحاب المصالح عن أسباب عدم التزامها بهذه المبادئ¹⁶ المثلة أساساً فيما يلي:

- **المبدأ الأول:** يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع إطاراً لسياسة ضوابط إدارة شاملة تحدد الأدوار والوظائف الإستراتيجية لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة والآليات المعتمدة لموازنة مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية تجاه مختلف أصحاب المصالح، كما ويجب عليها اعتماد التوصيات ذات العلاقة التي تتضمنها معايير ضوابط إدارة مؤسسات متعارف عليها دولياً كمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وورقة لجنه بازل للإشراف المصرفي، كذلك يجب أن تلتزم بالتوجيهات السارية المفعل الصادرة عن السلطات الإشرافية و أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها¹⁷.

- **المبدأ الثاني:** يجب التأكد من أن إعداد التقارير المالية وغير المالية يستوفي المتطلبات التي تنص عليها المعايير المحاسبية المتعارف عليها دولياً و مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها التي تسري على قطاع الخدمات المالية الإسلامية وتعتمدها السلطات الإشرافية في الدولة المعنية. كما يجب على مجلس الإدارة أن يشكل لجنة مراجعة تتكون مما لا يقل عن ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من أعضائه غير التنفيذيين يكونون حائزين على خبرات مناسبة وكافية في تحليل القوائم المالية والمستندات المالية

- **المبدأ الثالث:** يجب الإقرار بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة ووضع الوسائل الكافية لضمان المحافظة على هذه الحقوق.

- **المبدأ الرابع:** يجب توفير المعلومات الجوهرية والأساسية حول حسابات الاستثمار التي تديرها لأصحاب حسابات الاستثمار وللجمهور بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب، ويتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول طرق حساب الأرباح وتوزيع الموجودات وإستراتيجية الاستثمار وآليات دعم العوائد، كما يتطلب ذلك من مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح حساب الاستثمار والإعلان عن حصة كل من المؤسسة وأصحاب حسابات الاستثمار في الأرباح حسب مقتضيات عقد المضاربة.

- **المبدأ الخامس:** يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اعتماد إستراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار مع الأخذ في الحسبان التميز بين أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة والمطلقة بالإضافة إلى اعتماد الشفافية في دعم أي عوائد.

- **المبدأ السادس:** يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع آلية مناسبة للحصول على الأحكام الشرعية من المختصين بها، والالتزام بتطبيق الفتاوى في جميع نواحي منتجها وعملياتها ونشاطاتها، ويبقى تنوع الآراء الشرعية من الخصائص الدائمة لقطاع الخدمات المالية الإسلامية.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ. حكيم براضية 1. د. بن علي بلعزوز

- المبدأ السابع: يجب على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها المنصوص عليها في قرارات علماء الشريعة للمؤسسة ويجب على المؤسسة أن تتيح اطلاع الجمهور على هذه الأحكام والمبادئ، ويتطلب ذلك أن تعتمد مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الشفافية في اعتمادها تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها كما يجب على المؤسسة الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية أو الإفصاح عن سبب عدم الالتزام.

الشكل رقم (01): مبادئ حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية وفق FASB



المصدر: من إعداد الباحثين.

المحور الثالث: دور الإفصاح في تفعيل الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

الفرع الأول: أهمية الإفصاح كمبدأ من مبادئ الحوكمة

يعد الإفصاح والشفافية المبدأ الخامس من المبادئ التي توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في عام 1999، وفي سنة 2004 قامت هذه المنظمة بمراجعة وتعديل مبادئها الخاصة بحوكمة المؤسسات. مبدأ الإفصاح والشفافية: يتناول هذا المبدأ الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات، والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم، والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين. ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير.

❖ التحقيق المحاسبي لهذا المبدأ:

- يعتبر الإفصاح من أهم الوظائف المحاسبية، حيث تحقق هذه الأخيرة هذا المبدأ من خلال الإفصاح محاسبيا عن: نتائج العمليات في قائمة الدخل، والحقوق والالتزامات في قائمة المركز المالي، والمعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة، وعوامل المخاطرة، والموضوعات المتعلقة بالعاملين وأصحاب المصالح الأخرى في الإيضاحات حول القوائم المالية.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ. د. بن علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

- ينبغي القيام بمراجعة الحسابات بواسطة مراجع خارجي مستقل كفاء ومؤهل لتأكيد صدق البيانات المالية، ويكون مسؤولاً أمام المساهمين، والمراجعة إحدى فروع المحاسبة.

الفرع الثاني: متطلبات الإفصاح في المصارف الإسلامية

أولاً: السياسات العامة الواجب مراعاتها عند إعداد القوائم المالية في المصارف الإسلامية: تنبع هذه السياسات من الأسس المحاسبية الملائمة لعمل المصارف الإسلامية، غير أنه هناك منها أربعة رئيسية عند إعداد القوائم المالية وهي:

- **سياسة الإفصاح:** يعتبر الإفصاح ضرورياً لتوضيح السياسات المحاسبية الهامة والقواعد والمبادئ المحاسبية المطبقة عند إعداد الحسابات الختامية، بالإضافة إلى توضيح أو الإشارة إلى الأحداث المالية الهامة التي يعتقد معدوا القوائم المالية أنها ضرورية لمستخدمي تلك القوائم، فهذه السياسة من أهم السياسات التي يجب أن يراعيها النظام المحاسبي في المصرف الإسلامي، إذ أن مستخدمي القوائم المالية يحتاجون إلى معلومات كثيرة لتحقيق أغراضهم من هذه القوائم، فالمدعون في المصرف التجاري يهتمون في الغالب بالقوائم المالية المنشورة باعتبار ودائعهم وفوائدها مضمونة من قبل المصرف التجاري، أما المدعون في المصرف الإسلامي فهم شركاء يتقاسمون الأرباح والخسائر بالنسب الفعلية المتحققة وطبقاً لما تراضي عليه المدعون مع نظام المصرف.

- **الأهمية النسبية:** تعرف الأهمية النسبية على أنها أهمية العناصر المالية بالنسبة لبعضها، ويمكن مراعاة سياسة الأهمية النسبية في الإفصاح عن طريق دراسة طبيعة عناصر القوائم المالية ونسبة كل منها إلى مجموع هذه العناصر وقيمتها، وكذلك أهمية هذه العناصر بالنسبة لمستخدمي القوائم المالية واثراً هذه العناصر على سائر العناصر المالية الأخرى، كما ويتم تحقيق الأهمية النسبية بالإفصاح في القوائم المالية عن المعلومات الضرورية.

- **سياسة الحيطة والحذر:** تهتم هذه السياسة بالتحوط ضد مخاطر المستقبل، فهي تقضي بأخذ كافة عناصر الخسائر المحتملة والأعباء المتوقعة في الحساب، وعدم أخذ أي أرباح متوقعة أو مقدرة لم تتحقق فعلاً في الحساب عند تصوير القوائم المالية، وبالنسبة للمصرف الإسلامي فهذه السياسة تطبق في فقه المضاربة بالفعل بصورة أكثر تشدداً من الفقه المحاسبي الوضعي، إذ لا يعترف فقه المضاربة بالإيراد إلا إذا تم تحصيله خشية حدوث خسائر بعد توزيع الربح بين المضارب ورب المال...

- **سياسة الثبات:** تقتضي هذه السياسة ضرورة الثبات على تطبيق المبادئ والسياسات المحاسبية من سنة لأخرى وعدم تغييرها على فترات قصيرة، حيث يؤدي ذلك إلى عدم إمكانية مقارنة نتائج الأعمال وربما الوصول إلى نتائج مضللة تظهر عوائد النشاط بصورة مخالفة للحقيقة، وتقوم بتغطية وقائع وأحداث مالية

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ. د. علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

حدثت، لذلك لا بد من المحافظة على سياسة الثبات للاطمئنان على صحة النتائج والمعلومات المالية الواردة في القوائم.

ثانياً: متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

على المصارف الإسلامية الالتزام بمتطلبات الإفصاح المنصوص عليها من قبل الهيئات المعترف بها دولياً، والتي من ضمنها هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، أين أصدرت في هذا الصدد معيارين محاسبين حول الإفصاح المطلوب في المصارف الإسلامية.

معيار المحاسبة المالية رقم 01 " العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية "

ينطبق هذا المعيار على القوائم المالية التي تنشرها المصارف لخدمة أغراض المستخدمين الرئيسيين لهذه القوائم، وتخضع لأحكام هذا المعيار جميع المصارف بجميع أنواعها بغض النظر عن أشكالها القانونية أو مواطنها أو أحجامها، وإذا كانت متطلبات القوانين والأنظمة التي تعمل هذه المصارف في إطارها مخالفة لبعض ما جاء في هذا المعيار، فيجب الإفصاح عما تتطلبه المعايير الصادرة عن الهيئة وأثره على كل عنصر من عناصر القوائم المالية¹⁸.

دواعي الحاجة إلى المعيار: تتضح دواعي الحاجة إلى إصدار معيار يحدد الأمور التي يجب أن تفسح عنها القوائم المالية للمصارف وطرق العرض المقبولة في تلك المصارف من خلال عنصرين رئيسيين:
- اختلاف طرق العرض ودرجات الإفصاح في القوائم المالية للمصارف، مما دعا إلى تحديد عناصر الإفصاح في القوائم المالية عن العديد من الأمور الهامة التي لها تأثير على قدرة المستفيد من القوائم المالية.
- ثقة المسلم في كفاءة أداء المصرف الإسلامي وقدرته على تحقيق أهدافه الاقتصادية.

معيار المحاسبة المالية رقم 05 " الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار.

يطبق هذا المعيار على القوائم المالية التي تنشرها المصارف لخدمة أغراض المستخدمين الرئيسيين لهذه القوائم، وتخضع لأحكام هذا المعيار المصارف بجميع أنواعها بغض النظر عن أشكالها القانونية أو مواطنها أو أحجامها، وإذا كانت متطلبات الأنظمة والقوانين التي تعمل هذه المصارف في إطارها مخالفة لبعض ما جاء في هذا المعيار، فيجب الإفصاح عن ذلك.

دواعي الحاجة إلى المعيار: تتمثل دواعي الحاجة إلى هذا المعيار فيما يلي:

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

- أهمية موضوع توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار وذلك باعتباره يتناول قضية أساسية وأخلاقية تتعلق بجوهر مفهوم العدالة في البديل الإسلامي، الذي تقدمه هذه المصارف مقارنة مع ما يجري في المصارف الربوية، ولأنه يؤثر على توزيع الثروة في المجتمع بين الأفراد الذين يتعاملون مع هذه المؤسسات المالية.

- اختلاف الأسس التي تتبعها المصارف في توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار، واختلاف درجة الإفصاح عن هذه الأسس بين مصرف وآخر.

- أهمية التوصل إلى طريقة تفصح بها المصارف الإسلامية عن المعلومات الضرورية للجهات أو الأفراد تساعدهم على اتخاذ قرار التعامل مع هذا المصرف أو ذاك، وأن الإفصاح عن هذه المعلومات هو في صالح أصحاب حسابات الاستثمار والمصارف في آن واحد¹⁹.

ثالثاً: واقع الإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية

95.5% من 22 مؤسسة مالية إسلامية تفصح عن نتائجها المالية والتشغيلية، 90.9% تفصح عن أهداف المؤسسة وعن ملكية غالبية الحصص وحقوق التصويت، 77.4% عن مكافآت مجلسها و 68.2% عن مكافآت كبار موظفيها الإداريين و 63.6% تفصح عن مسائل جوهرية تتعلق بالموظفين وغيرهم من أصحاب المصالح. 14. مؤسسة مالية حقوق العملاء. فقط 54.6% من المؤسسات المالية لديها إطار للحفاظ على البيئة و 54.6% فقط من المؤسسات المالية الإسلامية تملك الآليات للسماح للموظفين بالمشاركة في ملكية الحصص أو الخيارات أو مشاريع تقاسم الأرباح. كما أن 19 مؤسسة مالية من أصل 22 مؤسسة تصدر بيانات مالية وفقاً لمعايير إعداد التقارير المالية العالمية (IFRS) و (US-GAAP) ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. 13 مؤسسة مالية إسلامية 59.1% تفصح عن اتفاقيات مساهميتها مع المساهمين المسيطرين إلى جميع المساهمين. 14. مؤسسة مالية إسلامية 63.4% تعترف بحق حملة حسابات الاستثمار في مراقبة أداء استثماراتها والمخاطر المرتبطة بها و 13 مؤسسة مالية إسلامية 59.1% تبلغ حملة حسابات الاستثمار بمخاطر المؤسسة وإستراتيجية الاستثمار والمخاطر ذات العلاقة قبل وقوعها²⁰.

رابعاً: الفرع الرابع: الحد الأدنى للإفصاح حسب دليل الحوكمة

حسب دليل الحوكمة لدى المصارف الإسلامية العاملة في سوريا، فإن الحد الأدنى للإفصاح يتمثل فيما يلي:²¹

1. القوائم المالية والتقارير

- القوائم المالية المعدة وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

- الإفصاحات المتعلقة بالنواحي المالية.

- تقرير المدقق الخارجي.

- تقرير هيئة الرقابة الشرعية.

2. أهداف المؤسسة وموئيق وسياسات العمل والأخلاقيات وتقييم أداء المؤسسة مقارنة بتلك الموئيق والسياسات، مع الإشارة بشكل خاص إلى السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة لدى المؤسسة والالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مع ضرورة إعطاء صورة عامة عن مدى الالتزام بتطبيقها، وتبيان أسباب عدم الالتزام في حال حدوثه.

3. مجلس الإدارة:

- عدد أعضاء مجلس الإدارة وأسماء الأعضاء (وتحديد المستقلين منهم) وآلية اختيارهم ومؤهلاتهم وخبراتهم ومعايير الاستقلالية والمصالح الجوهرية لأعضاء مجلس الإدارة في معاملات أو مسائل تؤثر على المؤسسة.

- واجبات ومسؤوليات مجلس الإدارة.

- دورية اجتماعات مجلس الإدارة.

- عدد اجتماعات المجلس، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.

- معلومات عن أعضاء مجلس الإدارة متضمنة حصص كل منهم، بالإضافة إلى تاريخ وعضويتهم في مجلس الإدارة ولجان المجلس وفي مجالس إدارة أخرى (إن وجدت) ومشاركتهم في وظائف الإدارة التنفيذية والمكافآت والرواتب التي حصلوا عليها من المؤسسة.

- معيار الأداء المتعمد لتقييم فعالية مجلس الإدارة ككل وفعالية كل عضو من أعضاء المجلس.

- استقالات الأعضاء خلال السنة.

4. الإدارة التنفيذية

- المؤهلات والخبرات.

- الواجبات والمسؤوليات.

- مستويات رفع التقارير.

5. اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.

- تشكيلة اللجنة.

- الواجبات والمسؤوليات.

- عدد اجتماعات اللجنة، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.

6. هيئة الرقابة الشرعية:

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ.د. بن علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

- أسماء الأعضاء وآلية اختيارهم ومؤهلاتهم وخبراتهم ومعايير الاستقلالية والمصالح الجوهرية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية في معاملات أو مسائل تؤثر على المؤسسة.
- الواجبات والمسؤوليات.
- دورية الاجتماعات.
- عدد اجتماعات الهيئة، وعدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو.
- 7. الهيكل التنظيمي للمؤسسة ككل.
- 8. هيكل الملكية الأساسي بما ذلك المساهمين الرئيسيين وحقوق التصويت والمالكين المستفيدين أو مشاركتهم في وظائف الإدارة التنفيذية.
- 9. سياسات التعويضات والمكافآت المتبعة في المؤسسة.
- 10. التعويضات والحوافز الممنوحة.
- 11. سياسات المؤسسة المتعلقة بتعارض المصالح وكيفية إدارة المصرف لحالات التعارض التي لا تتسجم مع تلك السياسات.

ملخص عن أهم التغيرات الاقتصادية وتأثيرها على المؤسسة.

الفرع الثالث: الإفصاح كآلية لدعم الحوكمة في البنوك الإسلامية

أولاً: دور معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في دعم الحوكمة: تقوم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاقيات ومعايير الضبط والمعايير الشرعية المختصة بالصناعة المصرفية والمالية الإسلامية وتغطي هذه المعايير بقبول دولي وإقليمي واسع ومطبقة حالياً في عدد من المؤسسات المالية الإسلامية في دولة البحرين والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا ويسترشد بها في دول أخرى كاستراليا واندونيسيا وماليزيا وباكستان والسعودية وجنوب إفريقيا، وكل تلك المعايير تصب في خانة العرض والإفصاح وتحت إدارة المؤسسة المالية الإسلامية على الشفافية والعدل في التعامل وعدم أكل أموال الناس بالباطل، وهو ما تنادى به المؤسسات الدولية المهتمة بمبادئ ومعايير حوكمة الشركات، ولعل التزام المؤسسات المالية وغير المالية بهذه المعايير والتوجيهات الإسلامية يحقق أكثر ما تطمح إليه متطلبات الحوكمة²².

ثانياً: دعم متطلبات الإفصاح بمبادئ الحوكمة في البنوك الإسلامية: تجسدت العلاقة بين الإفصاح وحوكمة المؤسسات في تحليل أو تأصيل جذور كلا منهما حيث يمكن اعتبار الإفصاح أساس أي نظام للحوكمة. وفي المقابل يحتاج نظام الحوكمة إلى مستوى جيد من الإفصاح ومعلومات كافية وملائمة لكافة الأطراف من أجل تحقيق توازن قوي لأصحاب المصالح في المؤسسة وتحقيق إمكانية مساءلة الأطراف

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

الداخليين للشركة عن تصرفاتهم وقراراتهم²³، وباعتبار الإفصاح واحد من الأهداف الرئيسية لنظام التقرير المالي فإنه يرجح أن تعبر القوائم المالية عن نتيجة التعارض في الاهتمامات والتوازن القوى بين أصحاب المصالح المختلفين، وأن المعلومات المفصح عنها بواسطة التقارير المالية تصف ما تريد الأطراف الداخلية من خلال ما تفصح عنه أنشطة وأداء المصرف²⁴.

كما أن الإفصاح المحاسبي يعد مطلباً أساسياً أفرزته ضروريات الحوكمة؛ لأن تحقيق الهدف الأساس من أنظمة حوكمة المؤسسات المالية هو الحفاظ على مصالح المساهمين، وكذلك الأطراف الأخرى. لهذا يعد الإفصاح أحد الأدوات المهمة في تفعيل الحوكمة المصرفية، كما أن الحوكمة في نفس الوقت ساعدت بشكل كبير في تحفيز الشركات بوجه عام والمصارف بوجه خاص على الإفصاح عن كافة المعلومات الضرورية للأطراف المحيطة²⁵، وفي سياق ما سبق يمكن القول أن العلاقة بين الإفصاح والحوكمة هي علاقة طردية تبادلية قائمة على أساس حماية أصحاب المصالح وتقليص فجوة المعلومات بينهم وبين الإدارة.

ومن جهة الشفافية، لا يمكن تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا بدقة في حالة نقص الشفافية ويحدث ذلك عندما لا يتمكن أصحاب المصالح والمتعاملين في السوق وعمامة الناس من الحصول على المعلومات الكافية عن هيكل وأهداف البنك، بحيث يتمكن المشاركون في السوق من تقييم سلامة تعاملاتهم مع البنوك حيث يصبحون قادرين على معرفة وفهم أوضاع كفاية رأس المال في البنوك في الأوقات المناسبة، وبالتالي سيتوجه المتعاملون إلى البنوك التي تطبق الممارسات السليمة للحوكمة والتي لديها الكفاية المالية اللازمة، بينما سينصرفون عن تلك البنوك التي تقوم بمخاطرات كبيرة دون أن تكون لها مخصصات كافية، وربما ينصرفون عن تلك البنوك التي لا تتحمل قسطاً كافياً من المخاطر حتى تبقى على قدراتها التنافسية.

لذا فإن الشفافية مطلوبة لدعم التطبيق السليم للحوكمة، وبالتالي فإن الإفصاح يجب أن يشمل هيكل المجلس (العدد، العضوية، المؤهلات، اللجان)، وهيكل الإدارة العليا (المسؤوليات، المؤهلات، الخبرة)، والهيكل التنظيمي الأساسي (الهيكل القانوني، الهيكل الوظيفي)، والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاص بالبنك، وطبيعة الأنشطة التي تزاوها الشركات التابعة.

ثالثاً: أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية في تحليل المخاطر

حسب دراسة استبنايية، أجمعت آراء ما نسبته 91% من الإجابات المقبولة وبالأغلبية بنسب تتراوح بين (56..65 إلى 73) % على موافقتها بشدة على أهمية نتائج تطبيق معيار المحاسبة المالية رقم 01 " العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية " في ترشيد قرار الاستثمار بالمصارف الإسلامية نظراً لأهمية تلك النتائج إلى حد بعيد في تحليل المخاطر بتلك المصارف، كما واتفقت تلك الآراء كذلك وبنسب عالية تراوحت بين (56..52 إلى 60)% أي ما يعادل 12 إلى 15 إجابة من أصل 23

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

على اعتبار متطلبات تطبيق معيار المحاسبة المالية رقم 5 "الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار" مهمة جدا في دعم تحليل المستثمرين للمخاطر في المصارف الإسلامية، هذا ونجد كذلك ما نسبته بين (39..30 إلى 43)% من الإجابات التي تفر بأهمية تلك المتطلبات في المساهمة في تحليل المخاطر بتلك المصارف²⁶.

رابعا: نطاق الإفصاح كمطلب لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية

في ضوء طبيعة المحاسبة ومبادئها ومعاييرها، فإن القواعد المنظمة للحوكمة في إطار وظيفة الإفصاح المحاسبي تستوجب تغطية الأبعاد التالية:

1- يجب ألا يقتصر الإفصاح على المعلومة الجوهرية وإنما يشمل أيضا ما يلي:²⁷

- النتائج المالية والتشغيلية للشركة.
 - أهداف الشركة.
 - ملكية أسهم الأغلبية وحقوق التصويت.
 - مكافآت مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الآخرين ومدى استقلالهم.
 - معاملات الأطراف ذوي العلاقة.
 - عناصر المخاطر الجوهرية المتوقعة.
 - الأمور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من ذوي الشأن والمصالح.
 - هيكل وسياسات قواعد الإدارة الحاكمة للمؤسسة ومضمون الإدارة الحاكمة للشركات وأسلوب تنفيذه.
- ثانيا: يجب إعداد المعلومات المحاسبية والإفصاح عنها لطبقا لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

2- يجب توفير قنوات لبث المعلومات تسمح بحصول المستخدمين على معلومات كافية وفي الوقت المناسب وتكلفة أقل وبصورة صادقة.

خامسا: دور الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية في دعم مقومات الصناعة المالية الإسلامية

يساعد الإفصاح عن المعلومات المحاسبية وفق معايير المحاسبة الإسلامية فيما يلي:

1- دور الإفصاح عن المنتجات المالية لعمل المراجع الخارجي

- تقييم المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة المالية.
- فعالية أنظمة الرقابة الداخلية.
- تحليل وتدقيق القوائم المالية.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية .أ.د. بن علي بلعزوز

2- دور الإفصاح عن المنتجات المالية للسوق المالي الإسلامي

تظهر أهمية الإفصاح عن المنتجات المالية الإسلامية من خلال ازدياد حاجة المؤسسات إلى التمويل عن طريق أسواق المال والبورصات، فالإفصاح يعد شرطاً أساسياً لتأسيس الأسواق المالية، والتي غالباً ما تشرف عليه تلك الأسواق هيئات مهنية تلزم الشركات المدرجة في السوق المالي بإتباع إجراءات وقوانين وقواعد أساسية تحدد المهنة. وذلك حتى يكتسب الإفصاح والتقارير المالية المنشورة مصداقية لدى المستخدمين والمساهمين، وبذلك تكون هذه المعلومات ذات قيمة وجودة ومنفعة لجميع مستخدميها. ويمكن إنجاز أهمية الإفصاح للسوق المالي الإسلامي فيما يلي:

- زيادة شفافية السوق المالي مما يساعد المستثمرين على اتخاذ القرار التمويلي والاستثماري.
- القضاء على ظاهرة تعدد القوائم المالية واختلاف أساليبها عرضها وكمية المعلومات المصحح عنها.
- قدرة المستثمرين على معرفة عوائد المنتجات المالية الإسلامية وتركيزها بالمؤسسات المالية الإسلامية.

3- دور الإفصاح عن المنتجات المالية للرقابة الشرعية

- إن عرض القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الإسلامية يسهل على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ما يلي:
- الكشف عن مصادر الأموال واستخداماتها.
 - الكشف عن الكسب غير المشروع والإيرادات المحرمة.
 - مدى التزام المؤسسة المالية الإسلامية بتوجيهات وقرارات الهيئة الشرعية.

سادساً: مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بمعايير الهيئة

52.4% و 42.9% فقط من المؤسسات المالية الإسلامية على التوالي أجابت بأن معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الخاصة بالحوكمة وإرشادات مجلس الخدمات المالية الإسلامية قد تم تبنيها في الدولة²⁸ وفقاً لدراسة في شكل استبيان قام بها معهد حوكمة الشركات على 22 مؤسسة مالية إسلامية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وهذا يبين أن المؤسسات المالية الإسلامية مازالت بعيدة عن الالتزام بهذه المعايير. كما يؤكد الجدول الموالي:

الجدول رقم (01): تحليل مقارنة لاستخدام المعايير العالمية

الدولة	معايير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	معايير بازل 02	معايير مؤسسة التمويل الدولية	معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية	معايير الحوكمة (هيئة المحاسبة والمراجعة)	مدونات إلزامية
البحرين	√	√	-	-	√	√
الإمارات المتحدة	√	√	√	-	-	-

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

أ.د. بن علي بلعزوز

أ. حكيم براضية

√	√	-	-	√	-	الكويت
-	-	-	-	-	-	قطر
√	-	-	-	-	-	السعودية
√	√	√	-	√	√	الأردن
-	√	√	√	√	√	لبنان
-	-	-	-	√	-	مصر

Ref ; The institute for corporate governance, "policy brief on corporate governance for Islamic banks and financial institutions in the middle east and north Africa region", op-cit, p22.

في دراسة ميدانية (azzouz elhamma ,2015) حول أهمية تطبيق تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط الصادرة عن هيئة الأيوبي لعينة شملت 82 شخص كانت نتائج الدراسة كالتالي:


الجدول رقم (02): أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط

غير مساند لتطبيق معايير الأيوبي		مساند لتطبيق معايير الأيوبي		
النسبة %	العدد	النسبة %	العدد	
34	13	66	25	المحاسبين
31	04	69	09	المراجعين والمراقبين
00	00	100	02	مديري المالية والمحاسبة
00	00	100	02	المدرء
19	05	81	22	الأساتذة والباحثين
27	22	73	60	المجموع

Ref ; azzouz elhamma, " la comptabilité ; les norms AAOIFI séduisent-elles les institutions financières islamiques ?" ,The Global Islamic Economics Magazine , v 39, 2015, p74.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أنه 60 مهني وأكاديمي (73%) أجابوا مع تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط بالمؤسسات المالية الإسلامية، في حين 22 مجيب (27%) أجابوا ضد تطبيق المعايير. كما هو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (2): أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط



المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات الجدول السابق.

النتائج والتوصيات

تناولت هذه الورقة البحثية الإفصاح المحاسبي ومتطلباته وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية والصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ودور هذه المعايير في تطوير وإرساء مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- إن المؤسسات المالية الإسلامية الناجحة هي تلك المؤسسات التي تأخذ بمفاهيم وآليات الإفصاح ما يساعد على التخفيف من أساليب التلاعب المحاسبي، وهذا ما تنادي به الحوكمة.
- تسعى كل من هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية إلى إصدار معايير استرشادية بهدف توحيد القوائم المالية وضبط إدارة المخاطر ودعم الصناعة المالية الإسلامية.
- على الرغم من وجود أساس محكم وفعال لقواعد الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، فإن الأمر لازال بحاجة إلى دعم الجانب المحاسبي الحوكمة المتأتي من مدى الالتزام بمعايير الإفصاح الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة.
- لا يرتبط نجاح الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية فقط بالالتزام بمعايير المحاسبة، ولكن بأهمية تطبيقها بشكل سليم، وهذا يعتمد على رقابة إدارة البنك المعني.

أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية

1. حكيم براضية أ.د. بن علي بلعزوز

- يعد الإفصاح مبدأ من مبادئ الحوكمة المؤسسية ولهذا تسعى هيئة المحاسبة والمراجعة إلى إصدار مجموعة من المعايير تصب في خانة الإفصاح عن المعلومة المالية التي تساعد على ترشيد اتخاذ القرار وتدعيم الحوكمة.
- تحث إدارة المؤسسة المالية الإسلامية على الشفافية والعدل في التعامل وعدم أكل أموال الناس بالباطل والإفصاح الكافي عن مختلف العمليات، وهذا ما تنادى به المؤسسات الدولية المهتمة بمبادئ ومعايير حوكمة الشركات.
- إن وجود نظام فعال وقادر على توفير الثقة ومكافحة الفساد والإفصاح عن مصادر الأموال واستخداماتها في المؤسسات المالية الإسلامية سيعود عليها بمزيد من النجاح ويدعم عالميتها واستقرارها.
- تسهل عملية الإفصاح الكامل التحليل الجيد لتقارير المؤسسة المالية الإسلامية مما يجعلهم قادرين على تحليل المخاطر واتخاذ القرار التمويلي أو الاستثماري الملائم.

وبناءً على النتائج المتوصل إليها، نقترح ما يلي:

1. يجب أن تكون إدارة المصرف مقتنعة بأهمية الالتزام بمعايير الإفصاح مما يساعد على تطبيقها وبالتالي نجاح الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية.
2. العمل على توحيد المعالجة المحاسبية لصيغ التمويل الإسلامية بغية توفير الإفصاح الكافي عنها في القوائم المالية.
3. تطوير المعايير المحاسبية الإسلامية والاستفادة من معايير المحاسبة الدولية مع مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي.
4. تبني المؤسسات المالية الإسلامية معايير هيئة المحاسبة والمراجعة بصفة إلزامية.
5. الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق بما جاءت به الهيئة بغية تفعيل نظام الحوكمة للحد من التلاعب والفساد الإداري والمالي على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية.

المراجع

- 1 لطيف زبود، حان قيطيم ونعم احمد فؤاد مكية، "دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 29، العدد 1، 2007.

- 2 سامي يوسف كمال محمد ، " الإفصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الإسلامية وأثره علي ترويجها"، مذكرة ماجستير، كلية التجارة جامعة بنها، مصر، 2001.ص20.
- 3 لطيف زيدو، وآخرون، "الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم 30 – دراسة حالة المصرف التجاري السوري -"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 2، 2006/08/24.
- 4 يوسف محمود جربوع، " مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة - دراسة استكشافية لآراء المديرين الماليين ورؤساء أقسام المحاسبة في الشركات الصناعية المساهمة العامة في قطاع غزة بفلسطين"، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الإنسانية، المجلد 15، العدد 1، جانفي 2007.
- 5 لطيف زيدو، حان قيطيم ونعم احمد فؤاد مكية، "دور الإفصاح المحاسبي في سوق الاوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص180.
- 6 بالرفي تيجاني، "الإفصاح المحاسبي وأثره على كفاءة الأسواق المالية الناشئة"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي: السوق المالي بين النظري والتطبيق في إطار تجارب الدول العربية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 21- 22 أكتوبر 2008، ص07.
- 7 رولا كاسر لايقة، "القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورهما في ترشيد قرارات الاستثمار - دراسة حالة المديرية العامة للمصرف التجاري السوري -"، مذكرة ماجستير، جامعة تشرين، سوريا، 2007، ص 55 - 56.
- 8 محمد المبروك أبو زيد، "المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية"، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 586 - 591.
- 9 عمر شبرا ، "نحو نظام نقدي عادل - دراسة للنقود والمصارف والسياسات النقدية في ضوء الإسلام"، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1990، ص 122 .
- 10 سامي يوسف كمال محمد ، " الإفصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الإسلامية وأثره علي ترويجها"، مرجع سبق ذكره، ص25.
- 11 Alan morrion and ethers, "corporate governance and banks: what have we learned from the financial crisis? Federal reserve bank of new york, staff report no 502,2011, p 05.
- 12 عبد الحفيظي أحمد، "دور البنك المركزي في إرساء قواعد الحوكمة المصرفية -حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2014، ص4.
- 13 محمد مصطفى سليمان، "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الأولى، 2006، ص 296.
- 14 محمد عمر شابرا وحبيب أحمد: ترجمة عثمان بابكر أحمد، "الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولى، 2006ص23.
- 15 المراجع السابق، ص23.
- 16 دار المراجعة الشرعية، " الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية العاملة وفق الشريعة الإسلامية"، مؤتمر حوكمة الشركات المالية والمصرفية (البنوك . شركات التأمين . شركات الوساطة)، تنظيم مركز القانون السعودي للتدريب بالتعاون مع هيئة السوق المالية، الرياض السعودية، 17-18 افريل 2007، ص6.
- 17 نفس المرجع السابق، ص6.

¹⁸ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية"، البحرين، 2007، ص82.

¹⁹ نفس المرجع السابق، ص233.

²⁰ The institute for corporate governance, "policy brief on corporate governance for Islamic banks and financial institutions in the middle east and north Africa region", 2011, P30.

²¹ دليل الحوكمة لدى المصارف الإسلامية العاملة في الجمهورية العربية السورية، مجلس النقد والتسليف، 2009، المادة 22-23.

²² بوخفص محمد رواني وعلي قدور بن ساحة، "سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحوكمة المصرفية"، مرجع سبق ذكره، ص14.

²³ لقمان محمد أيوب وليث خليل إبراهيم، "دراسة تحليلية لواقع الإفصاح الطوعي عن المعلومات في المصارف العراقية ومدى تأثيره بتطبيق آليات الحوكمة من قبل"، المؤتمر السنوي 20 لجمعية المكتبات المتخصصة، جامعة الخليج العربي، الدوحة، قطر، 25-27 مارس 2014، ص6.

²⁴ بلعزوز بن علي وبراضية حكيم، "الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية كمدخل لإرساء الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية"، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية تحت عنوان آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 7/ 8 ديسمبر 2013، ص17.

²⁵ لقمان محمد أيوب وليث خليل إبراهيم، "دراسة تحليلية لواقع الإفصاح الطوعي عن المعلومات في المصارف العراقية ومدى تأثيره بتطبيق آليات الحوكمة من قبل"، مرجع سبق ذكره، ص6.

²⁶ عراب سارة، ص245.

²⁷ عطا الله وارد خليل، محمد عبد الفتاح العثماوي، "الحوكمة المؤسسية: المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة"، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، 2009، ص115.

²⁸ The institute for corporate governance, "policy brief on corporate governance for Islamic banks and financial institutions in the middle east and north Africa region", op-cit,p 31.